

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدرس السادس والستون: من كتاب الطَّلَاقِ من صحيح البخاري

بَابُ تَلْبَسُ الْحَادَةَ ثِيَابَ الْعَصَبِ

5342 - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ تُوْمَنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثِ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّمَا لَا تَكْتَحِلُ وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَهْبُوعًا، إِلَّا تُوْبَ عَصَبٍ »

5343 - وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا حَفْصَةُ، حَدَّثَتْنِي أُمُّ عَطِيَّةَ، « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَهَسُ طَبِيًّا، إِلَّا أَدْنَى طَهْرَهَا إِذَا طَهَرْتَ نَبْذَةً مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: « الْقُسْطُ وَالْكَسْتُ مِثْلُ الْكَافُورِ وَالْقَافُورِ »

عصر يوم الاثنين 17 رجب 1445 هجرية

مسجد إبراهيم _ شحوح _ سيئون